mroftalp htehaB ni knil muideM

هل تجب الزكاة على ربع الأعمال التجارية أم على المبلغ بالإضافة إلى الربع؟ الشيخ صالح اللحيدان

صالح اللحيدان

اه هذا يسأل حفظكم الله يقول هل تجب الزكاة على ربع الاعمال التجارية ام على المبلغ بالاضافة الى الربع باء زكاة المال على اصله وربحه انسان عند هود متجر البضاعة التي فيه اشتريت مئة الف - 00:00:00

وعند تمام الحول وقد صف هذه البضاعة واذا هي مئة وخمسون يزكي على مئة وخمسين - 00:00:24